

مسجد النور : 25 يوليو 2025
موضع الخطبة : من آداب المسجد (يوم الجمعة)

يوم الجمعة خير يوم طلعت عليه الشمس: إن يوم الجمعة من أعظم الأيام عند الله وأكثرها فضلا وأجلها شرفا فقد اختاره الله على غيره من الأيام وميزه على ما سواه من الأزمان. يوم ضلت عنه الأمم قبلنا وهدانا الله إليه، فحمدنا الله وشكرا.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: "نَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَنَحْنُ أَوْلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، بِيَدِ أَنْهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَاحْتَلَفُوا، فَهَدَانَا اللَّهُ لِمَا احْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ، فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي احْتَلَفُوا فِيهِ، هَدَانَا اللَّهُ لَهُ، قَالَ: يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَالْيَوْمَ لَنَا، وَعَدَا لِلْيَهُودِ، وَبَعَدَ عَدِ لِلنَّصَارَى" (رواه البخاري)

التسمية: سُميت الجمعة بهذا الإسم لاجتماع الناس فيها في المكان الجامع لصلاتهم، جزم ابن حزم في المحلى بهذا القول وفي المسألة أقوال أخرى أعرضنا عنها طلبا للاختصار.

فضل يوم الجمعة: إن ليوم الجمعة مزايا وفوائد ليست لغيره من الأيام وهي كثيرة منها ما رواه ابو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ". (أخرجه مسلم. وكلمة خير أصلها خير بصيغة التفضيل)

قال ابن مالك في الالفة: وغالبا أغناهم خير وشر عن قولهم أخير منه وأشر. ومن فضائل هذا اليوم كذلك: أن الله جعله عيداً للمسلمين، أضف إلى ذلك أن سورة في القرآن سميت باسمه وهي سورة الجمعة تنويها بهذا اليوم.

ومنها أيضا: ما جاء في حديث عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَا مِنْ مُسْلِمٍ مَيِّتٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ" (رواه الترمذي)
فواجب على كل مسلم أن يعرف لهذا اليوم فضله فيقوم بما أوجب الله عليه تجاهه من التعظيم اللائق بقدره ومكانته عند الله تعالى. إقتداء بسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، في ذلك قال ابن القيم: وكان من هديه تشريفه وتخصيصه بعبادات يختص بها عن غيره. (زاد المعاد ص 364 ج 1)

ومن الحرمان الغفلة عن هذا اليوم واعتباره كغيره تماما دونهما أدنى فرق يذكر.

فرض الله في هذا اليوم السعي إلى بيوته قصد القيام بهذه الشعيرة، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (الجمعة: 9)

في هذا النداء التثريفي فيض من التكريم والتنبية إلى أن المومنين في عناية الله قائمون، وفي رحمته غارقون والمعنى يا معشر المؤمنین إذا سمعتم المؤذن ينادي لصلاة الجمعة فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ: ولفظ السعي يفيد المشي بالجد والعزم، قال الحسن: أما والله ما هو بالسعي على الأقدام، ولقد نهوا أن يأتوا الصلاة إلا وعليهم السكينة والوقار، ولكن بالقلوب والنية والخشوع، وَذَرُوا الْبَيْعَ: واركوا البيع وجميع أنواع المعاملة من بيع وشراء وإجارة وغيرها فهو مجاز مرسل، ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ: أي ذلك السعي إلى مرضاة الله، وترك البيع والشراء، خيرٌ لكم وأنفع من تجارة الدنيا، فإن نفع الآخرة أجل وأبقى، إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ: أي إن كنتم من أهل العلم القويم، والفهم السليم.

فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ: أي فتفرقوا في الأرض وانثروا لقضاء مصالحكم، وَأَنْتَعُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ: أي واطلبوا من فضل الله وإنعامه، فَإِنَّ الرِّزْقَ بِيَدِهِ جَلٌّ وَعَلَا وحده، وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. وكان عراك بن مالك إذا صلى الجمعة انصرف فوقف على باب المسجد فقال: اللهم إني أجبت دعوتك، وصليت فريضتك، وانتشرت كما أمرتني، فارزقني من فضلك وأنت خير الرازقين. (تفسير القرطبي ص 99 ج 18)

ثم عاب الله على أولئك الذين تشاغلوا عن الجمعة، وآثروا التجارة عليها فقال: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾. قال المفسرون: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً على المنبر يخطب يوم الجمعة، فأقبلت غير من الشام بطعام قدم بها "دحية ابن خليفة الكلبى" و كان أصاب أهل المدينة جوعٌ وغلاء سعر - وكانت عادتهم أن تدخل العير المدينة بالطبل والسياح سروراً بها، فلما دخلت العير كذلك انفَضَّ أهل المسجد إليها، وتركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً على المنبر، ولم يبق معه إلا اثني عشر رجلاً قال جابر بن عبد الله: أنا أحدهم فنزلت الآية قال ابن كثير: وينبغي أن يعلم أن هذه القصة كانت لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم الصلاة يوم الجمعة على الخطبة كما هو الحال في العيدين.

روى ذلك أبو داود عن جابر: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ، فَانْفَتَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا، حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَانزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً، أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾. (مسلم)

صلاة الجمعة فرض عين على كل مسلم إلا ما استثناه الدليل عن طارق بن شهاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: أَوْ امْرَأَةً، أَوْ صَبِيًّا، أَوْ مَرِيضًا" (رواه أبو داود)
وترك المسلم لصلاة الجمعة بلا عذر، فيه إثم كبير. عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "عَلَى أَعْوَادٍ مِنْبَرِهِ: لِيَنْتَهِينَ أَقْوَامٌ عَنِ وُدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لِيَخْتَمِنَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لِيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ" (رواه مسلم)
وفي سنن الترمذي من حديث أبي الجعد الضمري قال رسول الله (ﷺ): "مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، تَهَاوَنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ" وهذا وعيد عظيم نسال الله العافية.

إن للجمعة سننا وأدابا يجمل بكل مسلم الإمام

- الاغتسال والتبكير إلى صلاة الجمعة: فقد جاء في صحيح البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقْرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ" ذهب فريق من العلماء، ولعله الأرجح إلى أن ساعات البكور تبتدي من طلوع الشمس، وقيل: من طلوع الفجر.
- استحباب لبس أجمل الثياب، ووضع الروائح الطيبة للجمعة، واستخدام السواك، ولا ينبغي للمصلي أن يحضر الجمعة بثياب متسخة أو منفرة، أو رائحة كريهة تؤذي كالثوم والبصل وغيرها.
- يشرع للمؤمن إذا وصل إلى المسجد أن يصلي تحية المسجد ركعتين، ثم يصلي ما تيسر وقد كان الصحابة يصلون يوم الجمعة كثيرا.
- من آداب الجمعة ما جاء في هذا الحديث: عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَغَسَلَ ثَمَّ بَكَرَ وَابْتَكَرَ وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ عَمَلٌ سَنَةٍ أَجْرٌ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا" (أبو داود)
- يجب الإنصات أثناء الخطبة، ويحرم الكلام واللعب بشيء في يده أو بفرش المسجد أو الهاتف ونحوها. عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ" (البخاري) والمراد باللغو هنا: الحرمان من أجر الجمعة.
- يحرم تخطي رقاب الناس: عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اجْلِسْ، فَقَدْ آذَيْتَ". (صححه الألباني في صحيح أبي داود)
قال ابن عبد البر في التمهيد 316/1: وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتخطي يوم الجمعة: آذيت بيان أن التخطي آذى، ولا يحل أذى مسلم بحال، في الجمعة وغير الجمعة.
- الإكثار في يومها من قراءة القرآن والذكر والدعاء والمناجاة، والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله عليه السلام: "إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ قُبِضَ وَفِيهِ النَّفْخَةُ وَفِيهِ الصَّعْقَةُ فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ - يَقُولُونَ بَلِيَّتْ - فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيَّ الْأَرْضَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ" (الراوي: أوس بن أبي أوس أبو داود)
وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: "فِيهِ سَاعَةٌ، لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَأَشَارَ بِيَدِهِ يَقْلُلُهَا" (البخاري).
- استحباب قراءة سورة الكهف: عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ" (الألباني)

تنبيهات

- من السنة فصل النافلة عن الفريضة لقوله (ﷺ): "لَا تُؤْصَلُ صَلَاةٌ بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ" (أخرجه مسلم من حديث معاوية وأفضل الكلام الإتيان بالذكر المشروع عقب الصلاة)
- من صلى سنة الجمعة البعدية في المسجد صلاها أربعاً، ومن صلاها في البيت صلى ركعتين فقط، وعلى هذا تدل الأحاديث النبوية الشريفة، وقد ذكر أبو داود عن ابن عمر أنه كان إذا صلى في المسجد صلى أربعاً، وإذا صلى في بيته صلى ركعتين. "إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا. [وفي رواية]: قَالَ سُهَيْلٌ: فَإِنْ عَجَلَ بِكَ شَيْءٌ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَكْعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ" (مسلم)
- السُّتْرَةُ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي إِذَا كَانَ إِمَامًا أَوْ مُفْرِدًا سَنَةٌ مُؤَكَّدَةٌ، لحديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَصِلْ إِلَى سُتْرَةٍ وَيُؤَدِّنْ مِنْهَا" (أخرجه أبو داود واللفظ له).

وعليه فإذا لم يتخذ مصلي النافلة سترة وصلّى في ممر الناس فإنه لا حرمة له، قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: المرور بين يدي المصلي محرم، توعد عليه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في قوله: "لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَا دَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ حَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ".

ويستثنى من ذلك ما إذا كان المصلي هو الذي اعتدى مثل صلاته في طريق الناس، كباب المسجد مثلا الذي يحتاج الناس فيه إلى المرور، فإنه لا حق له في هذا، فالمار بين يديه لا إثم عليه؛ لأن المصلي هو المعتدي حيث وقف في مكان الناس.

- من المنهي عنه في المساجد الحديث في أمور الدنيا مع ما يصحبه من التشويش واللغظ ورفع الصوت قبل الصلاة أو بعدها وقد ترجم الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه: بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْمَسَاجِدِ، ثم روى فيه 470 بإسناده: عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: "كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَنِي رَجُلٌ، فَتَنَزَّرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: أَذْهَبَ قَائِمِي بِهِدَيْنٍ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا، قَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ - أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمْ؟ - قَالَ: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، قَالَ: لَوْ كُنْتُمْ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمْ، تَرْفَعَانِ أَصَوَاتَكُمْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

نسأل الله أن يجعلنا وإياكم ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه، ومن المتعاونين على البر والتقوى، الملتزمين بكتاب الله، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن يعيذنا وإياكم من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا.